نظرات في منهج المتقدمين والمتأخرين

في تصحيح الأحاديث وتضعيفها

الشيخ / إبراهيم اللاحم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد،.

فموضوع هذه المحاضرة يدور حول ما قيل ويقال في منهج المتقدمين ومنهج المتأخرين في تصحيح الأحاديث وتضعيفها، والكلام في هذا الموضوع سألخصه في عدد من النقاط، وكلها عبارة عن أمور عامة توضح المراد بمثل هذا الكلام، وتقرب النظر في هذا الموضوع إلى ذهن الطالب، وليست خوضًا في تفاصيل ودقائق هذا الموضوع، فإن هذا لا يمكن في وقت قصير مثل هذا الوقت.

النقطة الأولى: السبب الذي أوجب مثل هذا التفريق.

السبب الذي أوجب أن يقول قائل: إن منهجًا للمتقدمين ومنهجًا مخالفًا للمتأخرين. وهل هذا الكلام صحيح أن هناك منهجين مختلفين؟ السبب الذي أوجب مثل هذا الكلام هو –باختصار– أن هناك أحاديث كثيرة جدًا، ليست بالعشرات، ولا بالمئات، جرى تصحيحها أو تحسينها من قِبل أئمة أو باحثين متأخرين، وهي عند أئمة النقد –مثل شعبة والقطان والإمام أحمد وأبي حاتم وأبي زرعة وجماعة كثيرين– في العصر الأول عصر الرواية، هذه الأحاديث التي صُححت في عصر متأخر بعد ذلك العصر بكل أسف –يقولها الشخص والأسف والأسى يملأ قلبه– هذه الأحاديث منها ما هو شديد الضعف، ومنها ما هو واه جدًا، ومنها مناكير وغرائب، صُححت وسارت في الناس واستعملوها في الأحكام والأذكار والعقائد واللغة والنحو ومجالات كثيرة، ونُسب إلى النبي ﷺ ألفاظ لا تصح لركتها وتناقضها ومخالفتها للنصوص، لا يصح أن تُنسب إلى آحاد المسلمين فضلًا عن رسول الله ﷺ، هذه الحال أوجبت مراجعة لطريقة التصحيح والتضعيف التي سار عليها من صحح مثل هذه الأحاديث، فرأى جماعة من الباحثين أن السبب يعود –باختصار– إلى قواعد وضوابط سار عليها الإمام المتأخر أو الباحث المتأخر تخالف ما عليه أئمة النقد، وتخالف ما اختاروه في تلك القاعدة أو تلك المسألة، فسموا هذا: منهج المتقدمين، وسموا ذاك: منهج المتأخرين.

فرأوا أن المتأخر يحكم على الحديث بناء على قاعدة يسوقها، أو بناء على رأي له، ثم يخلص في النهاية إلى صحة الحديث، وبناء على هذا ونحن الآن في عصر نهضة هذا العلم، نُشرت الكتب وتوافرت السؤالات وكتب العلل، لما عُرضت على أحكام الأئمة وجدت تخالف تلك الأحكام، فلما عُرضت تلك القواعد على قواعدهم وإذا هي تخالفها، هذا ملخص السبب الذي أوجب قول من يقول: هناك منهجان مختلفان في التصحيح والتضعيف.

النقطة الثانية: من يعترض على مثل هذا الكلام أو على وجود منهجين أو على هذه التسمية ينقسمون إلى قسمين:

القسم الأول: الخلاف معهم. فهم يقولون: لا وجود لمنهجين، هو منهج واحد، غاية ما في الأمر أن المتقدمين لم يدونوا تلك القواعد ولم يحرروها، وجاء المتأخرون من أئمة المصطلح وحرروا تلك القواعد، ونحن نسير عليها. إذن ما السبب في كثرة اختلافهم؟ ربما عزاه إلى الاختلاف في تطبيق القاعدة، وربما عزاه بعضهم إلى أن المتأخر عثر على طرق أخرى لم يعثر عليها الإمام المتقدم، أو لم يقف عليها حين بحثه عن الحديث.

وكل هذا يحتاج إلى وقت لمناقشته وضرب الأمثلة، على أن هذا غير ممكن أن يكون هذا الاختلاف الواسع جدًا والبعيد، ليس اختلافًا قريبًا، يعني بين أن يقول الإمام: هذا منكر، أو موضوع. وبين أن تقول: صحيح. لا يمكن أن يكون هذا سببه اختلاف في الاجتهاد في تطبيق القاعدة، ثم إن الباحث المتأخر يقرر قواعد -لا يطبق فقط، وإنما يقرر-، فيأتي إلى الحديث ويجمع الأئمة على أن فلانًا غلط فيه، وأن الصواب فيه أنه مرسل، فيأتي المتأخر ويقول: فلان ثقة وزيادته مقبولة. فهو الآن قرر قاعدة: أن كل ما زاده الثقة فهو زيادة مقبولة، فليس الاختلاف في تطبيق هذه القواعد، وإنما الاختلاف في تحرير هذه القواعد وتنظيرها.

وأما القول بأن المتأخر وقف على طرق أخرى لم يقف عليها المتقدم، فهذا قول بعيد، ثم استدلال بمحل النزاع، أي أنك أيها الباحث نحن نناقشك في نظرك لهذه الطرق التي وقفت عليها، في كيفية تعاملك

معها، في كيفية الاستفادة منها، ثم أمر آخر: هناك أحاديث لا يعثر الباحث على شيء من الطرق في دراستها، فالمتقدمون وقفوا على جميع طرقهم، ومع ذلك يخالفهم ولا يلتفت إلى كلامهم.

القسم الثاني: الخلاف معه نظري. فهو يقول: الذي دفع من يقول: هناك اختلاف في المنهج. هو أن هناك قواعد يسير عليها الباحثون، ويسير عليها من يصحح الحديث في الوقت الحاضر، وعد في الإرسال والتدليس والشذوذ والعلل والنكارة والتفرد، تخالف ما عليه الأئمة، فهو سلم بوجود المخالفة، ثم عاد فرفض أن يقال: هناك منهج متقدم ومنهج متأخر. ودفعه إلى ذلك أمور، منها: أنه يقول: ما حد المتقدم من المتأخر؟ وأيضًا في هذا تشويش على طلب العلم، وتشويش على دراسة السنة. وذكر أيضًا أن هناك جماعة في العصور المتأخرة يسيرون على طريقة الأئمة المتقدمين، وهناك في المتقدمين من قد يسير على طريقة المتأخرين.

وهذا الخلاف معه نظري، بعد الاتفاق على أن هناك قواعد تخالف ما عليه أئمة النقد، فالخلاف معه نظري، سواء سميناها: منهج المتقدمين والمتأخرين، أو قواعد وضوابط، أو أيًا ما سميناها، فالأمر يرجع إلى شيء واحد، ولكن أشير إشارة بسيط دائمًا تشوش على بعض الإخوان، وهو أنه يقول: لا بد من حد بين المتأخر والمتقدم.

نحن نقول: نحن نحارب قضية التقنين هذه. ما الذي جعل قواعد المتأخرين تنتشر إلا تقنينها، لا يمكن أن أقول لك: اليوم الفلاني انتهى فيه العصر المتقدم، وبدأ العصر المتأخر. وإلا عدت إلى قضية التقنين، وتكون القواعد جامدة، وهذا أمر معروف ليس فقط في علوم الحديث، فقضية المتقدم والمتأخر إنما هي أغلبية، نقول: الغالب على ذلك العصر أنهم يسيرون على كذا، والغالب على من بعدهم أنهم يسيرون على كذا، ووجود متأخر يسير على منهج المتقدمين هذا –بحمد الله- لا إشكال فيه، ولم تخل الدنيا، وضرب أمثلة هو لابن عبد الهادي، والمعلمي في العصر الحاضر، وللدارقطني بعد القرن الثالث، وكل هذا لا يعكر على أن نقول: هناك منهجان مختلفان.

الرد على قضية التشويش التي ذكرها او احتج بها: ينبغي أن يترسخ في أذهان طلبة العلم هو أن وجود الاختلاف أمر طبيعي ولا إشكال فيه وليس خاصًا بهذا العلم، ووجود منهج متقدم ومنهج متأخر

ليس خاصًا بهذا العلم، أيضًا أصول الفقه، سألت عنه مختص فقال: كانت طريقة أصول الفقه تُقرر كما عليه الشافعي، ثم دخل على أصول الفقه مناهج أخرى في المنطق والفلسفة وعلماء الكلام. فليس هذا خاصًا بهذا العلم، ولا ينبغي أن يستوحش، والحق أحق أن يتبع.

إذن الاعتراض الموجود على وجود منهجين هذا خلاصته والجواب عنه.

النقطة الثالثة: ما هي الأشياء والقواعد التي جرى فيها اختلاف بين المتقدمين والمتأخرين؟.

هذه أيضًا أسردها سردًا، هناك قواعد عامة في الإرسال، مثلًا: المتقدم إذا جاءته رواية شخص عن شخص بحث في اتصاله أو في سماعه منه، والصحيح أنه يبحث عن تصريح له بالتحديث، والمتأخر يفترض أنهما في بلد واحد، وبعضهم يفترض أنه في عصر واحد، فإذن الرواية عندهم متصلة، حتى وجدت بعض الباحثين إذا قال الإمام: فلان لم يسمع من فلان. يقول هذا الباحث: هذا عجيب! وقد مات فلان ولفلان ثلاثة عشر عامًا. الأئمة نفوا سماعه، أو توقفوا في سماع شخص عاش مع أبيه خمسًا وأربعين سنة، أدرك من حياة أبيه خمسًا وأربعين سنة، ومع ذلك توقف بعض الأئمة في سماعه من أبيه، لأنه لم يرد عنه ما يثبت السماع، هذا خاص بالإرسال.

أما بالنسبة للتدليس: فالمتأخر يسير على قاعدة: لا بد من تصريح المدلس بالتحديث، والمتقدم له نظر في قضايا التدليس وعنعنة المدلس، والتفريق بين من يدلس عن الثقات، ومن يدلس عن الضعفاء، وبين المقل من التدليس، وبين المكثر من التدليس، والمتأخر إذا وقف على تصريح المدلس بالتحديث وإن كان هذا التصريح خطأ اعتمد عليه، ولا ينظر إلى مسألة احتمال الخطأ في تصريح هذا المدلس بالتحديث، ولا يطبق قضية الشذوذ والعلل على قضايا التصريح بالتحديث.

وإذا جئت إلى التفرد فالمتقدم له نظر في تفرد الراوي، فعندهم أن التفرد مخالفة، وهذا غاب عن أذهان كثير من الباحثين، الباحث المتأخر المخالفة عنده أن يروي خلاف ما يرويه، بل يزيد بعضهم: أن يروي ما ينفي ما يرويه الآخر وإلا فليست مخالفة، وكثير من المتقدمين يقولون: لا يتابع عليه، لم يروه إلا هو. إذن هذا فيه تفرد، فالمتفرد يقول: قول البخاري: لا يتابع عليه. ليس بشيء، بعد أن ثبت أنه ثقة، بعد أن ثبت أنه صدوق. إذن قضية التفرد لا يستخدمونها ولا يطبقونها كثيرًا.

وعندهم قضية النكارة، وهذه أيضًا راجعة إلى التفرد.

وعندهم الكبرى الضخمة جدًا وهو قضية العلل واختلاف الأسانيد، فإذا روى شخص إسنادًا فرفعه وكان ثقة ولو خالفه جمع كثير فالحكم لهذا، ولو كانوا حفاظًا، ولو كان هو في مرتبة الصدوق، وأكثر من هذا أنني وقفت على أناس من الباحثين يأتي إلى حديث روي مرفوعًا وروي موقوفًا ثم يجري على طريقة الأئمة في تعليل المرفوع بالموقوف، ثم إذا فرغ من هذا عاد وعضد الموقوف بالمرفوع، أو عضد المرفوع بالموقوف، خليط من التطبيق.

هذا في قواعد عامة.

فإذا جئت إلى قواعد خاصة في التعليل، متى تعلل؟ متى ترجح؟ متى تحكم لهذا بالصواب ولهذا بالصواب؟ هذه القواعد أو القرائن جرى فيها اختلاف بين من سبق وبين المتعاملين مع السنة من وقت بعيد إلى وقتنا الحاضر.

ومن أهم مجالات الاختلاف قضية شد الطرق بعضها ببعض، توسع فيها في الوقت الحاضر إلى حد أني وقفت على كلام لأحد الباحثين يأتي إلى وضاع ثم يذكر له شواهد ثم يقول: ما المانع أن نطبق عليه قوله ﷺ: (صدقك وهو كذوب)؟. إذن انتهت قواعد المحدثين، ما زلنا نحت منها ونحت منها حتى لم يبق منها شيء.

إذن هذه مجالات الاختلاف في القواعد، بعضها عام، وبعضها خاص.

النقطة الرابعة -وهي في أذهان كثير من الباحثين، وترد الأسئلة فيها كثيرًا-: يقول السائل: فلان، ما رأيك به؟ هل هو يسير على منهج المتقدمين؟ أو منهج المتأخرين؟. فيسأل عن أناس في عصور متقدمة، ثم يترل بك حتى يسأل عن أناس في الوقت الحاضر.

وأنا أقول: قضية منهج المتقدمين والمتأخرين، وبالذات منهج المتأخرين لا يتبلور في شخص واحد، ولا يمكن هذا، لأسباب سأشير إليها الآن، وإنما هو عبارة عن قواعد تعومل من خلالها مع السنة النبوية على مدار العصور، خالفت ما عليه أئمة النقد، وقد يخالف هذا الإمام في قاعدة، ويوافق في قاعدة ثانية.

ابن حزم معروف منهجه، وهو منهج يصيحون به ولا يستنكفون من ذكره، وهذا هو المنهج الحق، إذا رأيت قولًا لا تستنكف أن تقول: إنني أخالف من سبق. وأحمد شاكر –رحمه الله- يصر وينقل ويعارض ويقول: هذا الكلام قاله ابن معين وهو خطأ، ويسيرون على قواعد خاطئة. وينقل عن ابن حزم أشياء، وليس فيه إشكال، ما يفعله بعض الباحثين من مخالفته المتقدم ثم ينكر هذا، فهذا...

المهم أن ابن حزم يسير في التعليل على منهج واحد، ليس عنده علل أصلًا، بل يقول: سار ابن معين وغيره على أن فلانًا أخطأ في كذا دون دعاوى أو برهان، وكل دعوى ليس عليها برهان فلا التفات إليها. فمنهجه واضح، وسار عليه ابن القطان وجماعة إما تطبيقًا أو نصًا، وهو نفسه ابن حزم ليس عنده اعتضاد أبدًا، ليس عنده حسن لغيره ولا صحيح لغيره، عنده إما صحيح وإما ضعيف.

أعود للنقطة هذه، وهو أنه لا يمكن أن تقول: هذا الشخص يسير على قواعد كلها تخالف ما عليه أئمة النقاد. وإنما هي أحاديث حُكم عليها وخالفت أحكام المتقدمين بناء على قواعد، قد يسير هذا الإمام على قاعدة ويوافق في أخرى، وقد يسير هذا على قاعدة ويوافق في أخرى، وهكذا الباحثون المعاصرون، وإن كان كلما تأخر الزمن كلما جمع الباحث عددًا أكبر من القواعد التي يخالف فيها أئمة النقد.

بل أكثر من ذلك أن بعض الأئمة لا تستطيع أن تضبط له منهجًا في القاعدة الواحدة، فهو يقرر في كتاب له شيئًا، ويقرر له في كتاب آخر شيئًا، فالحاكم له كلام في كتبه النظرية مثل علوم الحديث والمدخل في معرفة علوم الحديث، كلام قوي جدًا يسير به على منهج الأئمة ويقرر أن قبول زيادة الثقة إنما هو منهج الفقهاء، وأن الواحد إذا خالف الجماعة فأئمة الحديث يرجحون قول الجماعة، و لم يذكر أنه بعضهم أو جمهورهم، وأن الذي يقبل قول هذا الواحد إنما هم الفقهاء، ثم في المستدرك سار على منهج الفقهاء الذي قرره أولًا، وكثير من الأئمة –رحمهم الله- ربما لا تستطيع سبر منهجهم، فالجواب إذن عما يدور في أذهان كثير من الإخوان: فلان على أي منهج؟ هذا لا يُطلق، وإن كان في الغالب أن المتأخر – وربما يندر- أنه يكون عنده قاعدة أو أكثر يخالف فيها المتقدم، وقد يوجد عند بعضهم مجموعة من

القواعد ولا سيما في العصر الحاضر مشايخ فضلاء لهم فضل في السنة، ولكنهم ساروا على هذه القواعد، والمسألة اجتهاد.

النقطة الخامسة: وهي معرفتك أو تقرير وجود منهجين في تصحيح الأحاديث وتضعيفها هل يحل أساس المشكلة؟ فباحثون لهم سنوات وهم يقررون هذا، وكلما مر الزمن كلما كثر القائلون به، كثر المعولون عليه، وكل طالب علم تقول له: هذا الحديث ضعفه فلان وفلان، ولكنه صححه فلان. لأول وهلة سيقع في ذهنه ترجيح قول الأئمة، ولهذا فالمستقبل –بحول الله وقوته- للرجوع إلى منهج كبار الأئمة، والسؤال الذي أطرحه الآن: هل تقرير هذا المنهج والإخبار بوجود منهجين مختلفين هل يحل المشكلة؟ في هذا الموضوع أنا أقول: إنه وحده لا يحل المشكلة أبدًا، وغاية ما فيه أنه سينبهك إلى الرجوع إلى طريقة الأئمة. وفي هذا الموضوع عدد من النقاط:

أولها –مما يعقد المشكلة-: أن بعض من تناول هذا الموضوع أقرب ما يقال فيه الكلام المتداولة: نحن إلى قليل من الأدب أحوج منا إلى كثير من العلم. بعض الذين تناولوا هذا الموضوع، أو بعض قواعده بالتحرير والكتابة سيساهمون دروا أو لم يدوروا، عرفوا أو لم يعرفوا، سيساهمون في التعصب للمنهج الآخر، وسيزيدون الفرقة فرقة، وربما صدوا طلبة العلم عن الاهتمام بهذا المنهج، أو ربما صرفوا الناس، فمرت بي عبارات غريبة، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (النحل: ١٢٥)، هذا في غير المسلمين، لكن باحث يقول بعد أن قرر قاعدة: ومن لم يعرف هذا فهو أجهل من حمار أهله. ويقول في موضع آخر: من لم يعرف هذا فهو غارق بالجهل بأصول هذه الصناعة إلى أذنيه. وباحث آخر يسمي حجج مخالفه في قاعدة من القواعد –وكأن الأمر عاديًا- فيقول: ومما يلغون به كذا. كيف هذا؟! هو يخالفك وأنت تخالفه، وكلكم بشر تصيبون وتخطئون، إذا كنا نعتب على من يتعصب لأي رأي فنحن أحوج إلى أن نترك ما نعيب به غيرنا، ويقول: ومما بقي مما يمكن أن يلغو به. ويضع علامات استفهام وعلامات تعجب، وفرح بخطأ الآخرين وتشنيع، ومثل هذا الكلام بعيد عن الأسلوب العلمي، وربما ساعد أو ساهم في الصد عن قبوله، والذي يريده من قال: إن هناك منهجين مختلفين. هو أن يُقبل كلامه لا أن يُرفض، وهو لا يتحدث عن نفسه، ليس هذا

شيئًا يخصه، إنما هذا علم مشاع للمسلمين كلهم، وهو موضع اجتهاد ولا سيما في النقطة التي سأذكرها الآن، سيحصل تسابق إلى تحرير قواعد أئمة النقد، وهذا أمر طبعي، أن يسارع الباحثون إلى تحرير ودراسة قواعد أئمة النقد، لأن الأئمة إنما تكلموا وطبقوا أكثر مما نظّروا، فسيكون هناك تسابق وبحوث وجهود، وفعلًا الآن بدأت تصدر لتحرير قواعد أئمة النقد في ذلك الوقت، وتحرير تلك القواعد ليس بالأمر الهين اليسير، فهناك قواعد عامة تحريرها سهل، ولكن هناك قواعد من القواعد العامة، وهناك قواعد خاصة ليس بالأمر اليسير تحريرها، تحتاج إلى استقراء واسع، وتحتاج إلى مزيد تمعن وفهم للنصوص، وتحتاج –وهذا هو الأمر المهم- إلى تبييت، ويسمونه: تبييت الرأي، فإذا خطر لك رأي بيّته، يعني اجعله يبيت ولا تنظر فيه إلا في صباح، تحتاج هذه القواعد إلى أن تُطرح على شكل أسئلة وافتراض، وعلى شكل إذا تحرر لديه وإذا الباحث يقول: ظهر لي كذا وكذا. لكن بعض الموجود الآن هو تحرير قواعد على طريقة الجزم، وأن هذا هو عمل أئمة النقد في القضية الفلانية، وقد قرأت بحثًا لشخص بذل جهدًا عظيمًا في قضية من قضايا السنة، ولكن بعض ما يورده من نصوص للوصول إلى النتيجة التي يريد لم يحكمه، إما أنه لم يحكم النص ووقع فيه خطأ، وإما أنه لم يحكم الفهم منه والمراد منه، ثم توصل هو إلى نتيجة لا بأس بها، ليس الإشكال في النتيجة، لكنه في بحث آخر توصل في قضية ثانية إلى نتيجة تنقض عليه نتيجته في البحث الأول دون أن يدري، وكلها طرحها على سبيل الجزم، وكل هذه القواعد ستطبق، وإذا لم نستعن في تحريرها ونتداول الرأي فيها ويكون معك آخرون يساعدونك، ربما يعترضون، ربما يقيدون، إذا لم يحصل سيعود الإشكال الأول، ستعود الدوامة مرة أخرى: هل هذا للمتقدمين؟ أو ليس للمتقدمين؟.

وباحث آخر استدل بمجموعة أحاديث في صحيح البخاري على قاعدة له كتب فيها أكثر من أربعة مجلدات، وهذه الأحاديث هي عمدته في هذه القاعدة، ثم هذه الأحاديث بعينها استدل بها على قاعدة ثانية ولا يمكن أن يُستدل بها في الأمرين، فهي إما على كذا وإما على كذا.

وهذا الكلام موجه لمن اقتنع أو أراد أن يساهم في تحرير هذا المنهج، وغرضه في النهاية تنقية السنة، إذن تحرير القواعد وكتابتها لا بد فيه من التأني ومن الخبرة ومن مداولة الرأي وطرح القضية على أساس أنها فكرة.

وأكثر من هذا أني رأيت من بدأ يطبق القاعدة التي قالها الشخص الفلاني في بحث له، إلى الآن ما اختمرت الفكرة، ما نُقدت، بدأ تطبيقها مباشرة.

وهناك أمر ثالث في قضية: هل تحرير هذا يحل المشكلة؟ أو لا؟: قُدر لي أن أسبر عمل بعض الذين كانوا يصححون أو يضعفون على –كما نقول- القواعد التي ساروا عليها في السابق، ثم لما اشتهر القول بوجوب الرجوع إلى كلام الأئمة بدأوا يعيدون النظر، أو بدأوا يتوقفون في بعض القواعد التي كانوا يطبقونها، فتجد في الكتاب الواحد الشخص يسير على طريقتين ومنهجين، وفي حديث واحد يحلق بك في العلل، وفي حديث آخر يترك هذا المنهج، ما السبب في هذا؟ هو أن الشخص نشأ على شيء ثم قيل له: فيه خطأ. فسار يحاول أن يطبق المنهج الآخر، وقرأت في رسالة لشخص بحث زيادة ثقة ليبين ضعفها في أكثر من عشرين صفحة، وساق جميع ما يمكن من نقل لأقوال أئمة الجرح والتعديل في أنه ليس كل زيادة ثقة مقبولة، هذا في حديث واحد، وفي أحاديث أخرى زيادة للثقات في الأسانيد والمتون، وزيادات معللة، ويسير فيها على طريقة: إسناده حسن، إسناده صحيح، دون التفات لتلك الأقوال، فسنلاحظ اضطرابًا في التصحيح والتضعيف سببه الاضطراب أو الجمع بين منهجين مختلفين.

إذن لن تحل المشكلة بسرعة، ما الذي يحلها؟ القضية الرابعة: وهو أنه لا بد أن يترسخ في أذهان الناس شيء مهم وهو أنه ليست العبرة بالتنظير، لو تجلس طول عمرك تحفظ قواعد فليست العبرة بهذا، ولكن العبرة بكيفية التعامل مع هذه القواعد، ولا سيما هذا الفن بالذات، تعارض القواعد وحاجة الباحث إلى رأي فاحص للخلوص برأي في الحديث المعين كثير جدًا في الأحاديث، فهناك قواعد عامة، وهناك قواعد خاصة، فليس الذي يحل المشكلة هو تقرير هذا المنهج، ولا تحرير قواعده، ولا الإطالة فيه، وإنما الذي يحل المشكلة هو شيء واحد فقط وهو إعداد الباحثين وتنشئتهم على هذا المنهج، وتعويدهم وتطبيق هذا المنهج تدريبًا وتدربًا وتمرنًا قبل أن يسارع الشخص إلى النزول إلى الساحة وإلى الاشتغال بالتصحيح والتضعيف، ذلك أن العيب في الأحاديث التي صححت وهي مناكير وموضوعات ليس العيب كله يرجع إلى المنهج، حتى لا نظلم المنهج، مثلًا: باحث أتاه حديث أبي إسحاق عن علي بن ربيعة عن علي بن أبي طالب، الحديث المعروف في دعاء السفر، دعاء الركوب، قال هذا الباحث: أبو إسحاق

اختلط. فأعل الحديث باختلاط أبي إسحاق، ومن طرق هذا الحديث ما يرويه جماعة -منهم شعبة- ممن سمع من أبي إسحاق قبل تغيره، وأكثر من هذا أن شعبة سأل أبي إسحاق: من أين سمعت هذا الحديث؟ قال: سمعته من يونس بن خباب. فذهب إلى يونس فقال: سمعته من رجل عن علي. فهذا الباحث المتأخر لو وقف على مثل هذا الكلام بأي شيء سيعل هذا الحديث؟ بالانقطاع، لأن منهجه يوجب عليه هذا، ولا إشكال في ذلك، لأن أبا إسحاق يدلس ويرسل الكثير، فوقفنا على رواية بأنه دلس هذا الحديث بعينه، فليس الخلل الآن في المنهج، فالمنهج يوجب عليه لو وقف على مثل هذا الكلام أن يضعفه بهذه الطريقة، لكنه تركها وعالجه بطريقة أخرى، الخلاصة أنه ليس كل الخلل في المنهج، وإنما الخلل أكثر ما يأتي من الباحثين أنفسهم، أكثر ما يأتي من الاستعجال في التصحيح والتضعيف، ولا سيما في الرسائل العليا وتخصصات أخرى غير السنة، كثر هذا من الباحثين، وستعود المشكلة كما كانت في تطبيق المنهج الذي قيل: إنه منهج الأئمة المتقدمين.

فليست القضية فقط قضية مناهج، وإنما هي بالدرجة الأولى خاصة بالباحثين، وأنا أقول: لو وفق الباحثون حتى على المنهج السابق إلى إعداد أنفسهم لخف كثير من الخلل في التصحيح والتضعيف. والآن -بحمد الله- كتب العلل والسؤالات انتشرت ووضعت وفهرست، فلا يسع باحث أن يتعذر بعدم وجود قول إمام، إلا في النادر، ومع هذا يكثر من الباحثين جدًا أن تجده قد أغفل كثيرًا من الكلام على هذا الحديث، قد أغفل كثيرًا من العلل على هذا الحديث، فستعود المشكلة مرة أخرى، وربما -إذا لم ننتبه إلى هذا النقطة- تعود إلى ما هو أشد منه، ولكن أقول: إعداد الباحثين واتباع الباحث لنفسه، وهذا العلم ليس بالأمر السهل والهين، والذي يعرف هذا هم من عايشوا، وأقولها -يعلم الله بدون ادعاء التواضع-: الشخص إذا لم يكن في يومه في قرارة نفسه أجهل بهذا العلم من أمسه فليراجع حاله. الباحث الحقيقي أو الباحث المتمكن ٤٥.١١ وقرأت لبعض المشايخ أنه يقول: بحمد الله، نحن قربنا هذا العلم بحيث جعلناه متاحًا لكل شخص. وأنا أقول: إن الجهود يجب أن تكون الآن بطريقة معاكسة. أن نصل إلى قناعة لدى الباحثين بصعوبة هذا العلم وبصعوبة الجزم بقضاياه وبالأحكام على الأحاديث، ولا يحتاج إلى كثير شيء

في هذا، لا نحتاج إلى تلقين ولا إلى عصي، وإنما نحتاج إلى أن نقحم الباحث بأن يعمل الحقيقي الصحيح، وسيدرك هو بنفسه صعوبة هذا العلم والحاجة إلى مراس شديد فيه سواء في تحرير القواعد أم في تطبيقها.

هذه النقاط التي دارت في ذهني أن أتناولها في هذا الموضوع، الذي هو في الحقيقة ليس بالموضوع الهين، لتعلقه بسنة رسول الله ﷺ، ولرجوع الناس في آدابهم وأحكامهم ومعاملاتهم إلى التمسك بكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، ويسألون: هل هذا الذكر ثابت؟ كثرت الأسئلة، فإذا لم تُنقح سنة رسول الله ﷺ، وكل الأمور تعود إلى قضية واحدة، وهي أن السنة سنة، والبحث في ثبوتها كلال بشر، جهود بشرية، السنة إذا ثبتت لا إشكال، ولكن الطريقة إلى إثباتها إنما هو جهد بشري، ولا مانع من مراجعة وأن نعيد النظر في هذا الجهد البشري، وأن نتقبل ما يقال من وقوع خلل منا فيه.

أسئلة الطلبة:

س: يقال: إن جميع كتب المصطلح على منهج المتأخرين. فما رأيكم؟ وأين الكتاب الذي نستقي منه قواعد المتقدمين في الحكم على الحديث؟

ج: لا شك أن القول بأن جميع كتب المصطلح على منهج المتأخرين قول خاطئ، ولا سيما كتب المصطلح التي عليها الاعتماد، مثل مقدمة ابن الصلاح، فتح المغيث للسخاوي، تدريب الراوي، النكت لابن حجر، فهذه الكتب في الغالب التي فيها شيء من التوسع تقرر المنهجين في كثير من علم المصطلح، فإذا جئت إلى المعلل يقررونه بتقرير جميل جدًا على منهج الأئمة فيقولون: المعلل هو الحديث الذي كان ظاهره السلامة، فاطلع فيه بعد التفتيش على قادح يمنع من الحكم بصحته. وهذا في الحقيقة هو المعلل، وهذا هو منهج الأئمة فيه، حديث ظاهره الصحة، اطلع فيه بعد التفتيش على قادح، نعم يوجد في هذه الكتب بعض القواعد التي قررت على خلاف هذا المنهج، فمثلًا إذا جاء بعض من كتب في المصطلح إلى تعارض الوصل والإرسال أو تعارض الرفع والوقف ذكر أقوالًا ورجح منها أن القول قول من وصل، أو قول من وقف، فهذا يخالف منهج الأئمة، بل ويخالف ما قرره هو في المعلل، ويخالف ما قرره في المردود، ويخالف ما قرره في المقلوب، مع أنه يقرر تلك المباحث على طريقة ٥٠.٣٤، وأصلًا هذه المباحث لا تتم إلا على منهج الأئمة، فليس هناك معلل إلا على منهج الأئمة، ليس هناك شاذ إلا على

منهج الأئمة، ومن الإسراف الذي وجدته أنه يقول: ينبغي ألا ننظر في كتب المصطلح. هذا خطأ، كتب المصطلح فيها خير كثير، وفيها علم نافع، وفيها قواعد على طريقة الأئمة، ولكن المشكلة هي أن الباحثين أخذوا من هذه الكتب ما سهل تطبيقه، فأخذوا منها أن زيادة الثقة مقبولة، لأنه أسهل بكثير من أن تجمع الطرق وتنظر في العلل ومن زاد ومن نقص، وتركوا كثيرًا من القواعد التي تسير على منهج الأئمة.

وبالنسبة للكتاب الذي نستقي منه منهج المتقدمين، كما ذكرت أن في كتب المصطلح خيرًا كثيرًا، وفي النكت لابن حجر خير كثير، وفي كتاب المراسيل للعلائي أيضًا، وفي كتاب شرح العلل لابن رجب أيضًا، وفي معرفة علوم الحديث للحاكم، وكل هذه القواعد محررة ومدونة، حتى قواعد الأئمة، نعم الآن هناك جهود في إبرازها وشرح المنهج المخالف وأثر المنهجين، وهي تتمة لعمل أولئك الأئمة، وإلا فهذه القواعد موجودة –بحمد الله– في كتب المصطلح وغيرها أيضًا.

س: ألا يُعزى هذا الاختلاف –كثرة المخالفة في تصحيح أحاديث لم يصححها المتقدمون– إلى أن مناهج المتقدمين أنفسهم متعددة؟ فالترمذي له منهج غير أحمد، وخالف مسلم البخاري في مسألة المعاصرة.

ج: لا بد من الإشارة إلى شيء، وهو الإلحاح على مسألة الرجوع إلى كلام الأئمة ومنهجهم، ليس معناه ادعاء العصمة لهم، هذا أمر مفروغ منه، ولهذا السبب اختلفوا في أحاديث كثيرة جدًا في التصحيح والتضعيف، ولكن في الغالب –وهذا أمر مهم– أن سبب اختلافهم لا يعود إلى المنهج، وإنما يعود إلى تطبيق المنهج، أنا وإياك نتفق على قاعدة، ولكن وجودها في الحديث وطريقة تطبيقها قد نختلف فيها.

فلا بد من التنبيه على أشياء:

الأول: أكثر ما يُنقل عن الأئمة المتقدمين هو في الحقيقة اختلاف في تطبيق المنهج. وليس اختلافًا في المنهج، فالمطلع والذي يُكثر من القراءة في كتبهم ومن التعامل مع كلامهم يلمس أن هناك قواعد يسيرون عليها توارثوها وتداولوها، وإنما الاختلاف أكثره في التطبيق، وهذا أمر لا مفر منه، لأنه بعد أن نقول: تلك القواعد عندهم، يسيرون عليها، وهي محررة. نقول: إنهم بشر، وسيجتهدون في تطبيق تلك

القواعد، وسينشأ قطعًا اختلاف في تطبيق تلك القواعد، وهذا هو السبب في كون البخاري أعرض عن أحاديث أخرجها مسلم، ومسلم أعرض عن أحاديث أخرجها البخاري، وهذا أعرض عن رجال قد خرج لهم الآخر، وهذا أمر لا ينبغي أن نستوحش منه، والاختلاف في تطبيق المنهج موجود في كل العلوم، ولا سيما في هذا العلم الذي قواعده كثيرًا ما تتعارض، وكثيرًا ما تخفى، وتأتي قاعدة خاصة تخالف قاعدة عامة، ويقف الإمام على طريق لم يقف عليه الآخر، ويكون الإمام هذا أمكن في هذا العلم من ذاك، وأسباب متعددة.

الثاني: معنى أن نقول: إن للمتقدمين قواعد يسيرون عليها. ليس معناه أنهم لم يختلفوا أبدًا ولا في قضية واحدة، وضرب السائل مثالًا لقضية مخالفة مسلم للبخاري، ونحن نقول للمتأخر: ابق مع مسلم. أليس ما يُنسب للبخاري أشد؟ ليس كلامنا معك فيما إذا اختلف الأئمة، ابق مع مسلم، لكن الحاصل أن التجاوز والتساهل وراء مذهب مسلم بكثير، فهذه هي القضية، وليست القضية أنهم قد اختلفوا في بعض القواعد، لو دققت بين المذهبين ستجد أن الاختلاف بينهما في أحاديث معدودة وأناس معدودين، لكن تطبيقات المتأخرين وتطبيقات بعض المحدثين تُبعد النجعة منهم، حتى على الرأي الأخف منهم، فالاختلاف الذي جرى بينهم سواء بين الأحاديث أم في القواعد على العين والرأس، وهذا مجال واسع جدًا لأن يتحرك فيه الباحث، وأن يكون له شخصيته، وأن يكون له رأيه، وأن يكون له ترجيحه بعد أن يتمرس كما ذكرت، ولكن الإشكال الكبير والنقطة التي هي محك الحديث أن نُبعد عنهم جميعًا وأن نصحح أحاديث أو نضعف أحاديث مخالفين لهم، فهذا أمر لا بد أن يتقرر في الذهن، الباحث –بحمد الله– وكما يقول العلماء: كم ترك الأول للآخر. والاجتهاد بابه مفتوح، وليس هناك حجر، ولكن الاجتهاد ينبغي أن يكون في حدود ضوابط العلم وقواعده، قد يقول قائل: لم لا نجتهد في القواعد؟ لم لا يكون لنا منهجنا في القواعد؟. سيعود السؤال مرة أخرى إلى قضية وجود منهجين، وإلى الخلل الواقع بسبب هذه المقولة، وهي الاجتهاد في وجود قواعد، ونحن نقول: الاجتهاد بالنسبة للباحث فيما اختلف فيه الأئمة من حديث، أو فيما اختلفوا فيه من قواعد. والاختلاف بينهم في القواعد إنما هو –بحمد الله– في حدود ضيقة جدًا، وإلا فغالب أحكامهم تسير على قواعد منضبطة.

س: ألا تخشى أن نضيع مشيتنا ومشية الحمامة؟

ج: في كلامي السابق بعض الإجابة على هذا، ونحن الآن بين أمرين: أمر موجود، وأمر نخاف منه، ضرر متحقق، وضرر مخوف، وأظن أنه لا أحد يخالف أن القواعد الشرعية توجب معالجة الضرر الواقع، ولا سيما إذا كان الضرر بهذه الضخامة، نحن نقول لمن يرفض وجود منهجين: أنت تصور المشكلة وعالجها بما تريد. المهم ساهم في العلاج، إن كنت تقول: الإشكال في التطبيق. ساهم فيه، وإن كنت تقول: الإشكال في القواعد. ساهم فيه، ساهم بأي جهد يعالج هذا الضرر الواقع، وأما أن نخاف أن نقع في شيء، فهذا علمه عند الله، وميزة الرجوع إلى منهج الأئمة والتعامل معهم أنه يعالج كثيرًا من السلبيات السابقة، وميزة المنهج السابق هو أنه يصحبه خلل ليس فقط في القواعد وإنما في تكوين الشخص وتفكيره، سهلت التطبيق بسرعة، فالطالب لا يستغرق أسبوعًا إلا ويستطيع أن يصحح ويضعف، أمامه قواعد، أمامه كتاب يفتحه فلان ثقة، فلان كذا، ولكن نشر منهج أئمة النقد والتعامل معه بضد الأول، سيقود إلى إحكام هذا العلم من المشتغلين به، وهذا هو الذي نراه –بحمد الله–، ولكني نبهت إلى بعض الخلل الذي يمكن أن يحدث، وهذا أمر طبعي، كما حدث مثل ردة الفعل العنيفة والتعيير وأحيانًا يصل إلى السباب وكذا، فمثل ردة الفعل هذه لا ينبغي أن تعوق من كان يسير على منهج سابق أن يراجع نفسه، فالأمر دين، كون فلان أخطأ أو عير المتأخر أو لمزه أو لمز شيخًا تجله، لا ينبغي أن يحول دونك ودون اتباع الحق إذا ظهر لك.

س: كيف يعرف طالب العلم منهج العالم أو المحقق أنه يسير على منهج كذا أو منهج كذا؟

ج: لا إشكال أن هذا السؤال في محله، ويمكن أن تعرفه بالمقارنة، وأعني بالمقارنة ألا تكتفي بحكمه، فإذا حكم على حديث ربما تعرف منهجه من خلال ما يسوقه من قرائن وأدلة على حكمه، بسرعة تكتشفه، قد يقول: وأعله فلان وفلان بما ليس بعلة. قد يقول: روي موصولًا، ولكن الحكم لكذا. وقد تعرفه إذا كان لديك إلمام ببعض المصطلحات.

وقد تجد العالم الواحد عنده اضطراب في المنهجين، وفيما أرى أن كل حديث يحتاج أن تنظر فيه: بأي طريقة درسه هذا الباحث؟ فصدرت كتب محققة، الأجزاء الأولى تسير على طريقة، والأجزاء الأخرى تسير على طريقة أخرى، أو يكثر في هذه ما يقل في هذه.

س: ما رأيك في من ينتهي إلى قواعد عامة، نحو أن يقول: ابن حجر من المتساهلين، وكذلك أحمد شاكر، أو أن هذا العالم من المتشددين. مع أننا نرى أن الذي يعد من المتساهلين في بعض الأحيان قد سار على منهج المتشددين وكذلك العكس.

ج: ذكرت هذا قبل قليل، وهو أن الحكم على إمام بأن هذا متساهل وهذا كذا، ينبغي أن نتركه، وإنما النظر في حكمه على الحديث المعين، وكما ذكرنا أن بعض الأئمة يكون له كلام في كتاب، ويكون له كلام في كتاب آخر ربما يخالف الكلام الأول.

س: من المعلوم أن معظم الأحاديث تُركت غُفلًا من غير حكم عليها، ومعظم من تصدى للحكم عليها هم من يُزعم أنهم على منهج المتأخرين، فأين يلجأ طلبة العلم في الحكم على هذه الأحاديث؟ أليس التقليل من شأن العلماء هؤلاء معناه العودة إلى التوقف عن الحكم على الأحاديث وتعسير الوصول إلى الحكم؟ ولا سيما مع قلة بل ندرة من هو أهل كما ذكرت.

ج: الأئمة ذكروا بعض العلاج لمثل هذا الموضوع، وأختصره، أشرت قبل قليل إلى أنه اتسع الخرق على الراقع، ومعناه أن طالب العلم إذا لم يجد حكمًا إلا مثل أحكام هؤلاء لا يخلو من حالين:

الأول: أن يكون مقلدًا. والتقليد كما هو معروف أمره واسع، والاجتهاد إثمه على من حكم، وهم مجتهدون -إن شاء الله تعالى-، فلو افترضنا أن شخصًا عمل بسنة، أو استحب أمرًا، أو واظب على ذكر، بناء على حكم إمام من هؤلاء، ليس معناه أنه آثم، بل قد يكون مأجورًا، لأنه اعتمد على حكم إمام أو باحث نسحبهم -والله حسيبهم- أنهم قد اجتهدوا وأفرغوا وسعهم، فالرجوع إلى منهج الأئمة ليس معناه أننا إذا لم نجد حكمًا إلا لهؤلاء أن نتركه، أو أنه لا يسوغ للمقلد أن يقلد، ومثل هذا يقال في الأحكام الشرعية، فمن غير المعقول أن نقول للمقلد في الوقت الحاضر: ابحث عن كلام الإمام أحمد

بنفسك، أو ابحث عن شخص مثل الإمام أحمد ليفتيك. فإذا أفتاه شخص اجتهد وهو أهل لذلك كفاه ذلك، فهذا الذي يسعه أمام الله تعالى.

الثاني: أن يكون من أهل النظر. فالكلام موجه إليه وإلا فنحن لا نطالب من لا يستطيع النظر، ليس هذا هو المراد، وهذا ليس خاصًا بهذا العلم، فالمقلدون لا يسعهم إلا اتباع الأحكام التي قيلت حتى يأتي من ينقضها إن كانت خاطئة، أو يؤكدها إذا كانت صحيحة، والكلام كله من أول المحاضرة ليس موجهاً لغير، إنما هو موجه لطلبة العلم ولمن عنده الاستعداد أن ينظر وأن يستمر وأن يواصل في هذا العلم، ولا بد أن يتأكد هذا: قضية موقف غير المؤهل للنظر، ولكن مع ذلك لا مانع أن يكون غير مؤهل للنظر لكن مؤهل للفهم، مؤهل لأن يفهم أن هناك منهجًا ومنهجًا، فإذا صحح الأئمة حديثًا أو اتفقوا على ضعف حديث أو نكارته ثم صححه متأخرون، دون أن ينظر هو يكون عنده نوع اطلاع على أن أحكام أولئك أقرب إلى الصواب، فهذا أيضًا نوع من النظر، أو درجة فوق درجة العامي.

والله أعلم.